



الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/42/831*
S/19308*

2 December 1987

ARABIC

ORIGINAL : SPANISH

مجلس
الأمن



الجمعية
ال العامة

مجلس الأمن

السنة الثانية والأربعون

الجمعية العامة

الدورة الثانية والأربعون

البنود ١٣٩ و ١٣٨ و ١٤٢ من

جدول الأعمال

تسوية المنازعات بين الدول

باليوسائف السلمية

تطویر وتعزیز حسن الجوار

بين الدول

التعاون بين الأمم المتحدة

ومنظمة الدول الأمريكية

رسالة مؤرخة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧

موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم

لبوليفيا لدى الأمم المتحدة

أحاطت البعثة الدائمة لبوليفيا لدى الأمم المتحدة علما بالرسالة المؤرخة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ الموجهة اليكم من الممثل الدائم لشيلي (A/42/736-S/19265) . وفي تلك الرسالة ومرفقها ، تسعى البعثة الدائمة لشيلي ، بطريقتها المعهودة ، الى ارباك الرأي العالمي فيما يتعلق بنزاعها الذي استمر قرنا مع بوليفيا ويعرف المجتمع الدولي طابعه الحقيقي ويدركه .

ومن أجل دفع هذه الأكاذيب ، لا ترغب البعثة الدائمة لبوليفيا في تعميم أي تقرير آخر ، حيث أن الوثائقتين اللتين سبق تعميمهما (A/42/348 و A/42/662) وتستحضران وتلخصان مرة أخرى بایجاز شديد طبيعة ونطاق مشكلة الوضع غير الساحلي

* أعيد إصدارها لأسباب فنية .

الذى ما زالت تتعرض له بوليفيا من جراء حرب الفزو والعدوان من قبل شيلي . وبوليفيا ليست في حاجة الى اللجوء الى الاكاذيب والاختلاقات لتبير مطلبها المشروع .

والمجتمع الدولي يعرف جيدا كل الاباطيل الواردة في الوثيقة التي عمتها شيلي ، بكل الحقائق المحرفة التي تلجم اليه دائما حكومات شيلي لعرض صورة ممطعة ومشوهة للتاريخ على أجيال شبابها من خلال مناوراتها في المحافل الدولية كما تحاول الان ان تفعل في هيئة موقة مثل الجمعية العامة .

ومن المنطقى الافتراض بأن جميع الآراء المزيفة المنسوبة للشخصيات العامة البوليفية الواردة في وثيقة بعثة شيلي - وهي آراء يُزعم أنها أبديت خلال الحرب وب المناسبة توقيع معاهدة السلام لعام ١٩٠٤ والتصديق عليها - لم تكن بأي حال تعبر بحرية عن آراء بوليفيا ، إذ أن السياسيين وحكومة بوليفيا والشعب البوليفي برمته كانوا جمِيعاً في ذلك العهد يدافعون عن السلامة الأقليمية للدولة البوليفية رغم أنهما كانوا أقل عدداً وعدة . ولا حاجة الى إجهاد الذهن لادرأك أنه لم يكن هناك ، سواء في وقت السلام أو في وقت الحرب ، أي مواطن بوليفي يشذ عن شعور التضامن والدفاع عن قيم بلده .

وقد ثبت تماماً أنه إذا كانت بوليفيا قد أصبحت دولة مستقلة فلأنها ذات أقليم استقرت ملكيتها التامة له بمكووك الملكية المشروعة . فقد رسمت حدودها على أساس مبدأ "الكل ما بيده بحكم القانون" لعام ١٨١٠ ، الذي كان سارياً على جميع دول أمريكا اللاتينية ونظم رسم الحدود بين البلدان التي تحررت من الاستعمار . وعلى أساس ذلك أقيمت بوليفيا في أقليم مقاطعة شاركاس الملكية ، واحتفظت بملكيتها لساحل اتاكاما بأكمله من نهر لوا الى بابوزو ، بينما ظلت شيلي تمتلك الساحل الممتد من نهر سالادو ، الذي يتاخم بابوزو ، حتى كيب هورن .

ولذلك ، فإن كل ما قد تقوله حكومة شيلي خلافاً لذلك خادع وباطل ، لأنها تحرف التاريخ وتغير روح ونفع الوثائق البي bliographical والخريطة الموجودة التي لا يرقى الشك الى صحتها .

ولكن من الصحيح أيضاً أنه على الرغم من الجهد الذي بذلتتها حكومة شيلي لكسب التعاطف مع حججها الخادعة فإنها بنفسها قد أضرت بموقفها عندما اعترفت في مناسبات مختلفة بوجود خلاف ونزاع كامن مع بوليفيا ، وأيضاً عندما وافقت على بدء مفاوضات

لحل هذه المشكلة ، التي تسيء إلى حسن الجوار بين البلدين . وتكفي الاشارة إلى المذكرات المتبادلة الموقعة في عام ١٩٥٠ التي تعهدت فيها شيلي ببدء حوار رسمي لایجاد حل يمکن بوليفيا من المطالبة بمنفذ على المحيط الهايئ يخضع لسيادتها بعد أن فقدته في حرب الفزو عام ١٨٧٩ ، عندما ضمت شيلي كامل ساحل بوليفيا الذي يبلغ طوله أكثر من ٤٠٠ كيلومتر .

ويمکن قول الشيء نفسه عن المفاوضات التي بدأت في عام ١٩٧٥ باتفاق بين الحكومتين ، وعن آخر المفاوضات التي أجريت عام ١٩٨٧ ووصفتها بـأيجاز بارع الوثائق التي وزعت فعلاً على الوفود ، وكان قطع المفاوضات الأخيرة انحرافاً حقيقياً وسابقة صارمة في العلاقات الدولية لمنطقة أمريكا اللاتينية ، التي تفترض مقدماً وعلى الدوام صدق النية على الامتثال لاحكام الاتفاques .

إن الشعوب الأمريكية والمجتمع الدولي على قناعة بأن هناك مشكلة خطيرة بين بوليفيا وشيلي ناشئة من حالات تخالف القانون الدولي - مثل حروب الفزو وسلب الأراضي - ينبغي حلها بالحوار والمفاوضات السلمية . ولتحقيق مثل هذه الاهداف ، أنشئت الدول منظمات دولية مثل الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية . وبناء على ذلك ، ومنذ عام ١٩٧٩ ، ما انفكت منظمة الدول الأمريكية تتتخذ قرارات تكرر أن المصلحة الدائمة لجميع البلدان في هذا النصف من العالم تقتضي التوصل إلى حل منصف يتتيح لبوليفيا منفذًا فعالاً إلى المحيط الهايئ يخضع لسيادتها . وآخر قرار اعتمدته منظمة الدول الأمريكية صدر في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/42/778 ، المرفق) .

ويستتبع ذلك اذن أن الأمم المتحدة وأجهزتها وجميع اللجان التي تعنى ببنود مثل حسن الجوار وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية وحقوق الإنسان وإنهاء الاستعمار وغير ذلك ، مختصة بمعالجة هذه المسألة التي تهم بلدين ينبغي لهم بحكم سلسلة نسبهما وتقاربهما وما قاما عليه من مبادئ أن يكونا دولتين شقيقتين . وما نواجهه الان مشكلة خطيرة بدون حل : فهناك بلد كان دائماً دولة بحرية وفرض عليه وضع عسير للغاية ، هو أن يصبح بلداً غير ساحلي ، الأمر الذي يعوق علاقاته مع بقية العالم وتجارته الدولية وممارسته كبقية جميع الشعوب للحق العالمي في حرية الوصول إلى الموارد البحرية والحق العالمي في الانتفاع بها ، كما أنه يعوق تنميته .

إن حق حرية المرور العابر عن طريق موانئ شيلي ، الذي أقرته معاهدة عام ١٩٠٤ هو أدنى حق سلمت به شيلي لبوليفيا ، بيد أن هذا الحق لم يحل مشاكل بوليفيا

بل أفاد في الواقع شيلي أكثر من أي جهة أخرى ، لأن تجارة بوليفيا هي التي تجعل موانئ أمريكا وايكويكي وانتوفاغاستا والمناطق الصحراوية الكاسدة اقتصادياً تتعزز بالنشاط وتتوفر لها أسباب الاستمرار ، وبذلك ساعدت على تنمية شمال شيلي على مدى أكثر من ثمانين عاماً حتى الآن .

وإنني إذ أرجو منكم تعريفكم بهذه الرسالة بوصفها وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة ، في إطار البنود نفسها التي عمت في إطارها الوثائق A/42/348 و A/42/662 و A/42/778 ، ومن وثائق مجلس الأمن ، آسوة بالوثيقة 19265-S/A/42/736 ، يتبعني لي أن أختتم رسالتي بالاشارة إلى أن بوليفيا وشيلي لن يقوم بينهما انسجام وتعاون إلا بتعويض بلدي تعويضاً تاريخياً عما لقيه من ظلم طوال ما يزيد على 100 سنة . أما حكومة شيلي فإنها بدلًا من أن تبدي الروح الأمريكية والتعاون تتبنّى حتى الآن موقفاً وسلوكاً يقوضان على العداء والعدوان . وهذا هو الانطباع والتفسير الموجودان لدى شعب بوليفيا وحكومتها .

(توقيع) خورخي غوموتيو غرانيري
السفير
الممثل الدائم
